Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وإن لم يعلم كونه فسقًا ، فإما أن يكون فسقه مظنونًا أو مقطوعًا به فإن كان مظنونًا قبلت روايته بالاتفاق ، وإن كان مقطوعًا به قبلت روايته أيضًا عند الشافعى وأتباعه وأكثر الفقهاء إذا كان ممن لا يرى الكذب ويتدين به ، واختاره الغزالى[1] وأبو الحسين البصرى[2] .

قال الشافعى رضى الله عنه : تقبل رواية أهل الأهواء إلا الخطابية من الرافضة لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم .

وقال القاضى أبو بكر والجبائى وأبوهاشم وجماعة من الأصوليين لا تقبل وقال الفخر الرازى «إنَّ ظن صدقه راجح والعمل بهذا الظن واجب ، والمعارض المجمع عليه منتف فوجب العمل به»[3] .

أما المخالف الذى لا يكفر فإن ظهر عناده لا تقبل روايته لأن المعاند يكذب مع علمه بكونه كذبًا ، وذلك يقتضى جراءته على الكذب فوجب أن لا تقبل روايته .

وقال الشافعى رضى الله عنه روايه المجهول غير مقبولة بل لا بد فيه من خبرة ظاهرة والبحث عن سيرته وسريرته .

وقال أبو حنيفة[4] وأصحابه رحمهم الله يكفى فى قبول الرواية الإسلام بشرط سلامة الظاهر عن الفسق .

طريق معرفة العدالة :

تعرف العدالة بطريقين أحدهما الاختبار ، والثانى التزكية وللتزكية مراتب أربع :

---

(١) المستصفى للغزالى جـ١ ص ١٦٠ .

(٢) المعتمد لأبى الحسين البصرى جـ٢ ص ٦١٨ .

(٣) المحصول للفخر الرازى ص ٢٦٠ ـ مخطوط بمكتبة الجامعة العربية تحت رقم ٩٨ أصول ـ ومصور من المكتبة الأحمدية بحلب تحت رقم ٤١٦ .

(٤) هو النعمان بن ثابت بن زوطى ولد سنة ٨٠ هـ بالكوفة تلقى الفقه عن حماد بن أبى سليمان وسمع كثيرًا من علماء التابعين كعطاء بن أبى رباح ونافع مولى ابن عمر وتوفى ١٥٠ هـ ومن تلاميذه الذين انتسبوا إليه ابو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصارى ومحمد بن الحسن بن فرقد الشيبانى وزفر بن الهذيل ابن قيس الكوفى ..